فتاوى الصلاة

ضابط إتمام النافلة إذا أقيمت الصلاة المكتوبة - الشيخ عبدالرحمن البراك)10201(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل اقيمت الصلاة وانا اصلي النافلة. وبقي القليل لاتمها وكنت في الصف الثالث تقدم المصلون الى الصفوف الاولى فهل الافضل ان اقطع الصلاة لادرك الصف الاول ام اكمل - 00:00:00

وانا في الصف الثالث من صلاتك الا يسير بحيث تدرك تكبيرة الاحرام اما وان كانت تفوتك تكبيرة الاحرام لقوله عليه الصلاة والسلام اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة ومن الائمة من يرى انك - 00:00:28

تتمها ما لم تخش فوات الركعة القول الاول اظهر والله اعلم نعم لانه صلى الله عليه وسلم يقول واذا كبر فكبروا نعم تكبيرة الاحرام تكبيرة الاعراب ان يقول الامام الله اكبر - 00:01:00

- 00:01:33